



قرار رقم (١٤٥١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١١ / ٩ / ٢٠٢٤

بشأن شطب قيد وسيطى تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يشطب قيد وسيطى التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاده أحد شروط استمرار قيد اسماؤهم بالسجل المذكور:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	تاريخ انتهاء الخدمة	الرقم القومى
١	مونيكا جميل فوزى مسعود	٤٨٩٣٩	دراية للوساطة التأمينية	٢٠٢٤/٠٣/٣١	٢٩٤٠٦٠٨٠١٠٢٩٤٧
٢	نهى امين محمد الحلو	٥١٤٨٥	دراية للوساطة التأمينية	٢٠٢٤/٠٣/٣١	٢٩٤٠٤٠٨٨٨٠٠٩٤٢

المادة الثانية: يتحمل الوسيط مسنولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسنولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ انتهاء خدمة الشركة وتاريخ اخطار الهيئة .

المادة الثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح